

## 42 هل يجوز الحلف على شيء إذا طلب ذلك؟ للإمام ابن باز

عبدالعزيز بن باز

آآ اعلنت البلدية انها سوف توزع اراضي وشرفت بالحلف على عدم ملك عقار او اراضي. وانا ليس لي اي املاك. هل احلف على ذلك الواجب على الرعية ان يتزموا ما تقوله الدولة في حدود الشريعة في حدود - 00:00:00  
والاجتهد فاذا قالت الدولة انها تعطي من الظمان الاجتماعي من صفتة كذا وكذا فعلى رأيه يتزمن بذلك وليس له والجيل حتى يقولون هذه المرأة فقيرة وهي ليست فقيرة او هذا الرجل فقير وليس بفقير او هذه الزوجة مطلقة وهي مطلقة فانه ليس -

00:00:20

ان يكذب وليس له ان يأتي بشهور الزور على ان ما عنده بيت ولا عنده وهو كاذب ليس له ذلك. لأن الدولة لها فيها اجتهاد ولا مانع لها من هذا الشرط الذين كان عنده بيت او ارض لا يسأل ولا يحلف واذا طلبه من لا يجوز - 00:00:40  
فيقول والله ما عندي ارض ويكذب والله ما عندي بيت ويكذب اما اذا كان صادق ما عنده ولا بيت فلا حرج ان يحلف ولا حرج عنه -

00:01:00